بقوله لا اي الوقف لا يوقف عليه على ان يبتدي بما بعده كغيره من الاوقاف
ومن المواضع التي منع السجاوندي الوقف عليها وهو من الكافي
الذي يجوز الوقف عليه ويجوز الابتدا بما بعده قوله تعالى هدى للمتقين
منع الوقف عليه قال لان الذين صفتهم وقد تقدم جوار كونه تاما وكافيا
وحسنا واختار كثير من ائمتنا كونه كافيا وعلى كل تقدير فيجوز الوقف
عليه والابتدا بما بعده فانه وان كان صفة للمتقين فانه يكون من الحسن
وسوغ ذلك كونه راس اية وكذلك منع الوقف على يتقون للعطف وجوازه
كما تقدم ظاهر وقد ذكر نافع الهندي رواية ابي الفضل الخزاعي عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه صلى الغداة فقرا في الركعة الاولى بفاتحة الكتاب
وبالم ذلك الكتاب فيه هدى للمتقين وفي الثانية بفاتحة الكتاب
وبالذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون
ثم سلم واي مقتد كي به اعظم من ابن عباس ترجمان القرآن **ومن**
ذلك في قلوبهم مرض منع الوقف عليه قال لان الفاء للجزاء
فكان تاكيدا لما في قلوبهم ولو عكس فجعله من الوقف اللازم لكان
ظاهرا وذلك على وجه ان تكون الجملة دعاء عليهم بزيادة المرض
وهو قول جماعة من المفسرين والمقرئين والقول الاخران الجملة خبر
ولا يمتنع الوقف عليه وكذلك قطع الحافظ ابو عمرو الداني بكونه
كافيا ولم يحك غيره **ومن ذلك** فهم لا يرجعون منع الوقف عليه
للعطف بالواو وهي للتخيير قال ومعنى التخيير لا يبقى مع الفصل
وقد جعله الحافظ الداني وغيره كافيا او تاما **قلت** وكونه كافيا
اظهر واوليست هنا للتخيير كما قال السجاوندي لان او انما تكون
للتخيير في الامر ونحوه مما معناه الا في الخبر بل هي للتفصيل اي من الناظرين
من يشبههم بحال المستوقد ومنهم من يشبههم بحال ذوي
صيب والكاف في كصيب في موضع رفع لانها خبر مبتدا محذوف
اي ومثلهم كمثل صيب وفي الكلام حذف اي كاصحاب صيب
ويجوز

ويجوز ان تكون معطوفة على ما موضعه رفع وهو كمثل الذي
وكذا قوله سريع الحساب والابتدا بقوله او كظلمات وقطع الداني
بانه تام **ومن ذلك** لعلكم تتقون منع الوقف عليه لان الذي صفة
الرب تعالى وليس بمتقين ان يكون صفة للرب كما ذكر بل يجوز ان
يكون خبر مبتدا محذوف اي هو الذي وحسن القطع فيه لانه
صفة مدح وجوز مكي ان يكون في موضع نصب باضمار اعني واجاز
ايضا نصبه مفعولا بيتقون وكلاهما بعيد ومن ذلك الفاسقين
منع الوقف عليه لان الذين صفتهم وهو كالذين يؤمنون بالغيب
سواء ومثل ذلك كثير في وقف السجاوندي فلا يغتر بكل ما فيه بل
يتبع فيه الاصوب ويختار منه الاقرب **خاتمتها** يغتفر في طول
الفواصل والقصص والجمل المعترضة ونحو ذلك وفي حال جمع القراء
وقراءة التحقيق والترتيل ما لا يغتفر في ذلك فربما اجيز الوقف والابتدا ببعض
ما ذكر ولو كان لغير ذلك لم يجز وهذا الذي يسميه السجاوندي
المترخص ضرورة ومثله بقوله تعالى والسماء بناها والاحسن
تمثيله بنحو قبل المشرق والمغرب ونحو النبيين وبنحو اقام
الصلاة واتى الزكوة وبنحو عاهدوا او نحو كل من حرمت عليكم
امهاتكم وبناتكم واخواتكم الى آخره وهو الا ما ملكت ايمانكم الا ان
الوقف على آخر الفاصلة قبله اكفى ونحو كل من فواصل قد افلح المؤمنون
الى آخر القصة وهم فيها خالدون ونحو فواصل ص والقران
ذي الذكر الى جواب القسم عند الاخفش والكوفيين والزجاج وهو
ان كل الا كذب الرسل فحق عقاب وقيل الجواب كم اهلكنا اي لكم
وحذف اللام وقيل الجواب ص على ان معناه صدق الله او محمد
وقيل الجواب محذوف تقديره لقد جاءكم او انه لمعجز او ما الامر كما
تزعمون او انك لمن المرسلين ونحو ذلك الوقف على فواصل والشمس
وضحاها الى قد افلح من زكاها وكذا اجيز الوقف على لا اعبد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)